

وزارة الشئون الاجتماعية

الادارة المركزية للجمعيات والاتحادات

قرار قيده

رئيس الادارة المركزية للجمعيات والاتحادات

بعد الاطلاع على القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٤ بشأن الجمعيات والمؤسسات الخاصة

والأئحة التنفيذية وتعديلاته :

قرر :

شهر لائحة النظام الأساسي للجمعية المصرية للإعلام السكاني والكتاب مقرها

شارع على فهمي الدب - منيل الروضة .

طبقاً لأحكام القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٤ تحت رقم (٤٦١) بتاريخ ٢٠٠٠/٧/٣

محرراً في ٢٠٠٠/٧/٣٠

رئيس الادارة المركزية

للجمعيات والاتحادات

(إمضاء)

ملخص القيد

ميدان عملها : ١ - خدمات ثقافية وعلمية ودينية .

٢ - تنمية المجتمعات المحلية .

٣ - السكان وتنظيم الأسرة .

تشكيل مجلس الادارة : (١٥) عضواً .

حل الجمعية وأي لولة أموالها : طبقاً لأحكام المادة الخامسة من القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٤

السنة المالية : من بداية يناير إلى نهاية ديسمبر من كل عام .